

Distr.: General
13 December 2021
Arabic
Original: English



الأردن، أرمينيا، إسبانيا، أستراليا، إستونيا، إسرائيل، أفغانستان، إكوادور، ألبانيا، ألمانيا، الإمارات العربية المتحدة، أنتيغوا وبربودا، أندورا، أوروغواي، أوغندا، أوكرانيا، أيرلندا، آيسلندا، إيطاليا، بابوا غينيا الجديدة، بالاو، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بليز، بنما، بوتسوانا، بوركينا فاسو، البوسنة والهرسك، بولندا، ترينيداد وتوباغو، تشاد، تشيكيا، توفالو، تونس، تونغ، تيمور - ليشتي، جامايكا، الجبل الأسود، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جزر مارشال، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، جورجيا، جيبوتي، الدانمرك، دومينيكا، رواندا، رومانيا، ساموا، سان مارينو، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سانت لوسيا، سلوفاكيا، سلوفينيا، سنغافورة، السنغال، السودان، السويد، سويسرا، سيراليون، سيشيل، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا الاستوائية، فانواتو، فنلندا، فيجي، قبرص، قطر، كابو فيردى، كرواتيا، كندا، كوت ديفوار، كوستاريكا، لاتفيا، لبنان، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، ليسوتو، مالطة، مالي، مقدونيا الشمالية، المكسيك، ملديف، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، موريتانيا، موريشيوس، موناكو، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، ناميبيا، ناورو، النرويج، النمسا، النيجر، نيجيريا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان: مشروع قرار

إن مجلس الأمن،

إنه يشير إلى بيانه الرئاسي 15/2011 المؤرخ 20 تموز/يوليه 2011،

وإنه يعيد تأكيد مسؤوليته الرئيسية عن صون السلام والأمن الدوليين وأهمية الأخذ بنهج شامل في بناء السلام والحفاظ عليه، لا سيما من خلال منع نشوب النزاعات ومعالجة أسبابها الجذرية في جميع مراحل النزاع،

وإنه يشير إلى قرار الجمعية العامة 281/63 الذي يُعرب فيه عن بالغ القلق لأن الآثار الضارة لتغير المناخ، بما فيها ارتفاع مستوى سطح البحر، قد تكون لها تداعيات محتملة على الأمن، **وإنه يلاحظ** تقرير الأمين العام الصادر في 11 أيلول/سبتمبر 2009 الذي يسلط الضوء على تغير المناخ وتدابيرته الأمنية المحتملة ويقر بأن تغير المناخ كثيراً ما يُعتبر عاملاً يزيد من حدة التهديدات القائمة،

وإنه يشير إلى أن مجلس الأمن شدد مراراً على ضرورة أن تضع الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والدول الأعضاء في اعتبارها، حسب الاقتضاء، ما للآثار الضارة لتغير المناخ من تداعيات أمنية على



الأنشطة والبرامج والاستراتيجيات التي تنفذها في البلدان المتضررة، ومن بينها حوض بحيرة تشاد، والصومال، ودارفور، وجنوب السودان، ومالي، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وغرب أفريقيا ووسطها، وقبرص، والعراق،

واند يشير إلى القرارات المتعلقة بالحفاظ على السلام، **واند يشدد** على ضرورة الأخذ بنهج شامل تيسر على دربه الأمم المتحدة ككل من أجل التصدي لتغير المناخ وآثاره ويضم جميع أجهزة الأمم المتحدة وكياناتها المعنية بما يتماشى مع ولاية كل منها، **واند يقهر** في هذا الصدد بالمسؤولية المسندة إلى الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي عن قضايا التنمية المستدامة وبأهمية تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، **واند يسلم** بأن اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ واتفاق باريس المعتمد بموجب الاتفاقية هما المحفلان الحكوميان الدوليان الرئيسيان للتفاوض بشأن الاستجابة العالمية لتغير المناخ،

واند يقهر بالأهمية المحورية للتكيف والقدرة على الصمود في مواجهة الأزمات في سياق الاستجابات الوطنية والعالمية لتغير المناخ وبما لإجراءات التخفيف التي تتخذ مبكراً من مساهمة في منع نشوب النزاع،

واند يلاحظ تزايد عدد الدول الأعضاء التي تعترف بالآثار الضارة لتغير المناخ على أمنها في السياق الوطني، **واند يؤكد** المسؤولية الرئيسية الواقعة على عاتق الدول فيما يتعلق بوضع وتنفيذ تدابير لإدارة المخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ والتصدي لها، ويشدد في هذا الصدد على الحاجة إلى تكثيف التعاون الدولي وأنشطة بناء القدرات وضرورة استدامتهما،

واند يشير إلى التزامات جميع الأطراف في النزاعات المسلحة التي تحتم عليها الامتثال لواجباتها بمقتضى القانون الدولي الإنساني، بما في ذلك تلك المتصلة بالبيئة الطبيعية، والالتزامات جميع الدول بالوفاء بواجباتها بمقتضى القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين حسب الانطباق،

واند يدرك أن هناك صلة قوية بين السلام والأمن، والمساعدة الإنسانية، والتنمية المستدامة، وأن الآثار الضارة لتغير المناخ يمكن أن تعوق أو أن تعكس مسار مكاسب بناء السلام وتحقيق التنمية التي جنتها الدول الأشد تضرراً من تغير المناخ، لا سيما في الدول الشديدة الهشاشة، ويمكن أن تكون بمثابة عامل مضاعف للمخاطر في هذه السياقات،

واند يسلم بأن الآثار الضارة لتغير المناخ ومنها في جملة أمور عدم انتظام هطول الأمطار، وتزايد وتيرة وقسوة الظواهر الجوية، وازدياد هبوب الأعاصير المدارية ووقوع الفيضانات وحالات الجفاف واشتدادها، وتناقص موارد المياه العذبة، والتصحر، وتدهور الأراضي، وارتفاع مستوى سطح البحر، يمكن أن تؤدي إلى ندرة المياه وانعدام الأمن الغذائي وإلى موجات نزوح واسعة النطاق، يؤثر جميعها بشكل خاص على النساء والأطفال والأقليات الإثنية وأشد الفئات ضعفاً، وهو ما قد يفضي إلى التوتر الاجتماعي ويزيد من حدة أو أمد مخاطر نشوب النزاع وزعزعة الاستقرار في المستقبل أو يسهم في نشوئها وبشكل خطراً شديداً يهدد السلام والأمن والاستقرار على الصعيد العالمي،

واند يدرك أن الآثار الضارة لتغير المناخ يمكن أن تزيد من قابلية السكان للتضرر، ولا سيما أولئك الذين يعيشون في ظل النزاع المسلح أو العنف أو يعانون من الهشاشة، الذين تكون قدرتهم على التعامل مع الصدمات والتغيرات المناخية محدودة، وإذ يوجه الانتباه لما للمخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ من عواقب إنسانية بالنسبة لهؤلاء السكان،

وإن يعرب عن قلقه إزاء الأثر الذي تحدّثه المخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ على النساء والأطفال وأشدّ الفئات ضعفاً تحديداً،

وإن يوجه الانتباه إلى أهمية منع نشوب النزاعات والوعي المبكر بالحالات التي قد تتدرج فتحوّل إلى نزاعات مسلحة وأهمية النظر في تلك الحالات، وإذ يشدّد على أن الأمم المتحدة، بما فيها مجلس الأمن، ينبغي أن تنتبه إلى المؤشرات المبكرة التي تنذر باحتمال وقوع نزاعات وأن تضمن اتخاذ إجراءات فعالة على وجه السرعة لمنع نشوب النزاعات أو احتوائها أو إنهائها، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة،

وإن يؤكد أن الدول الجزرية الصغيرة النامية معرضة بشكل خاص للتضرر من آثار تغيّر المناخ، وإن يعرب عن قلقه البالغ إزاء ما لهذا الأمر من عواقب، منها فقدان الإقليم بسبب ارتفاع مستوى سطح البحر، قد تؤثر على السلام والأمن الدوليين، إلى جانب عواقبه الإنسانية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإيكولوجية،

وإن يرحب بالجهود التي تبذلها المنظمات الإقليمية، مثل الاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي ورابطة أمم جنوب شرق آسيا ومنتدى جزر المحيط الهادئ، من أجل وضع استجابات إقليمية للتهديدات الأمنية المتصلة بالمناخ، **وإن يؤكد** أن تعاون الأمم المتحدة مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية أمر حيوي إذا أريد التصدي للمخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ ومنع اندلاع النزاع أو تصعيده أو استمراره أو تجددّه،

وإن يشير إلى أن مجلس الأمن شدّد على أهمية وضع الآثار البيئية لعمليات حفظ السلام في الحسبان، **وإن يرحب** بأولويات الأمين العام التي تتجلى في مبادرتيه المعروفتين باسم "مبادرة العمل من أجل حفظ السلام" و "المبادرة المعززة للعمل من أجل حفظ السلام"، **وإن يقر** في هذا الصدد بالتقدم الكبير المحرز في تحسين إدارة المخاطر البيئية،

وإن يسلم بضرورة الحصول على التمويل الكافي والمنظم والمستمر لجهود الأمم المتحدة في مجال بناء السلام حتى تتسنى مساعدة البلدان فعلياً على الحفاظ على السلام ومنع نشوب النزاعات أو تصعيدها أو استمرارها أو تجددّها،

وإن يدرك الحاجة إلى أن يتم أيضاً إشراك مختلف الجهات صاحبة المصلحة، بما يشمل المجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان، وإن يشدّد بوجه خاص على أهمية دور المرأة كشريك في عمليات صنع القرار وأهمية مشاركتها وتوليها أدوار القيادة بشكل كامل ومؤثّر وعلى قدم المساواة مع الرجل في سياق تصميم وتنفيذ البرامج المتصلة بالمناخ والأمن،

وإن يقر بما يمكن أن تأتي به التقييمات السليمة علمياً والقائمة على الأدلة التي تجريها هيئات الأمم المتحدة وأطرها المعنية بشأن التفاعل بين تغيّر المناخ والعوامل المؤثرة على الأمن من فوائد على صعيد زيادة الوعي، ووضع السياسات وصنع القرارات بصورة مستنيرة في سياق السلام والأمن الدوليين، وتعزيز بناء السلام،

وإن يؤكد ضرورة أن تكون منظومة الأمم المتحدة بأكملها أكثر دراية بالمخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ، مستعينةً في ذلك بالبيانات والمعلومات والمعارف المتاحة المستمدة من مختلف وكالات الأمم المتحدة واتفاقياتها وغيرها من المنظمات والهيئات الدولية، فضلاً عن الأوساط الأكاديمية والمنظمات

المحلية، من أجل الأخذ بعوامل الخطر المناخي والبيئي القصيرة الأجل والطويلة الأجل بصورة كاملة في سياق التقييم والإدارة الشاملين للتهديدات المحدقة بالسلام والأمن، على الصعد القطري والإقليمي والدولي،

وإنه يدعو، في هذا الصدد، جميع الجهات الفاعلة المعنية إلى العمل من أجل توفير بيانات دولية عن المخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ يسهل الوصول إليها ويمكن تبادلها والاستفادة منها، ومن أجل تطوير المهارات والبنى التحتية الرقمية اللازمة لتجهيز البيانات وتفسيرها بما يدعم منع نشوب النزاعات،

1 - **يعرب عن اعتزله** أن يأخذ في الحسبان التحليلات الشاملة للنزاع واستراتيجيات إدارة النزاع التي تتضمن معلومات عن التداعيات الأمنية لتغير المناخ، بحيث يتسنى للمجلس إيلاء الاعتبار الواجب لأي أسباب جذرية للنزاع أو عوامل مضاعفة للمخاطر يمكن أن تشكل تحدياً يعترض تنفيذ ولايات المجلس أو أن تعرّض عملية توطيد أركان الحفاظ على السلام للخطر؛

2 - **يطلب** إلى الأمين العام أن يدمج المخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ كعنصر محوري في استراتيجيات الأمم المتحدة الشاملة لمنع نشوب النزاعات بغية المساعدة على الحدّ من مخاطر تجدد النزاع بفعل الآثار الضارة لتغير المناخ؛

3 - **يطلب** إلى الأمين العام أن يقوم، في غضون أربعة وعشرين شهراً من تاريخ هذا القرار، بتقديم تقرير عن التداعيات الأمنية المترتبة على الآثار الضارة لتغير المناخ بالنسبة للسياقات ذات الصلة التي تتعلق تحديداً بالبلدان أو المناطق المدرجة في جدول أعمال المجلس، علاوة على توصيات بشأن كيفية معالجة المخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ؛

4 - **يدعو أيضاً** الأمين العام إلى إدراج التداعيات الأمنية المترتبة على آثار تغير المناخ، حسب الاقتضاء، في استراتيجيات منع نشوب النزاعات، وفي تحليل النزاعات، وتقييم البعثات المتكاملة والتخطيط لها، ودعم بناء السلام، وجهود الحدّ من مخاطر تجدد النزاع، وجهود الحدّ من مخاطر الكوارث، والاستجابات الإنسانية؛ **ويطلب** تضمين التقارير ذات الصلة التي تقدّم إلى مجلس الأمن بشأن البعثات والمسائل المواضيعية معلوماتٍ مراعية للاعتبارات الجنسانية والعمرية تتعلق بالتداعيات الأمنية لتغير المناخ وتوصياتٍ لمعالجتها؛ **ويطلب كذلك** أن يتخذ الأمين العام الخطوات اللازمة لتحسين جمع البيانات والرصد والتحليل فيما يتعلق بآثار تغير المناخ في سياق النزاعات المسلحة وحالات الطوارئ الإنسانية؛

5 - **يشجع** التعاون بين الدول الأعضاء والأوساط العلمية وإنشاء منصات إلكترونية تسهّل إمكانية الوصول الآني إلى منتجات البيانات والمعلومات المتصلة بالمناخ دعماً لجهود التحليل الشامل للمخاطر؛

6 - **يسلم** بأهمية الوساطة في التسوية السلمية للمنازعات، لا سيما في حالات النزاع المتصل بالمناخ وبما في ذلك، حيثما أمكن، استخدامها على نحو وقائي وقبل أن تتطور المنازعات إلى مرحلة العنف، **ويعرب عن تقديره** للجهود التي يبذلها الأمين العام من أجل مواصلة تعزيز قدرات الأمم المتحدة لدعم الوساطة وفق الولايات المتفق عليها، **ويشجع** الأمين العام على توفير قدرات الأمم المتحدة لدعم الوساطة من أجل المساعدة في إعادة التماسك إلى النسيج الاجتماعي وفي بناء السلام مع إيلاء الاعتبار الواجب للمخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ؛

- 7 - **يشجع** البعثات السياسية الخاصة وعمليات حفظ السلام وأفرقة الأمم المتحدة القطرية ذات الصلة على أن تدرج، في إطار ولاياتها الراهنة، التداعيات الأمنية لتغير المناخ فيما تجريه من تقييمات وتحليلات وأنشطة لمنع العودة إلى النزاع؛
- 8 - **يطلب** إلى الأمين العام التحقق من أن الأفراد المعنيين المشاركين في أنشطة الأمم المتحدة لحفظ السلام يحصلون، في حدود الموارد المتاحة، على التدريب اللازم بشأن المخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ، و**يحث** الدول والمنظمات الدولية والإقليمية على كفالة توفير التدريب اللازم في برامجها الموجهة إلى الأفراد المشاركين في الأنشطة ذات الصلة؛
- 9 - **يقر** بأهمية أن تولي المؤسسات الدولية للبحث العلمي والبيانات العلمية الاعتبار للخبرات المحلية فيما تقوم به من عمل ميداني وما تنجزه من منتجات ونواتج، في سياق الإسهام في إيجاد حلول للمخاطر الأمنية المتصلة بالمناخ التي تنشأ في بلدان أو مناطق بعينها؛
- 10 - **يسلم** بأهمية التنسيق مع البلدان المضيفة لضمان أن يكون ما يقترح من تقييمات للمخاطر واستراتيجيات لإدارة المخاطر جهداً تعاونياً يستجيب لاحتياجات تلك البلدان وأهدافها؛
- 11 - **يرحب** بنشر قدرة مكرسة للأمن المناخي في بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال، و**يشجع** على نشر قدرات مماثلة، حسب الاقتضاء، في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام وبعثاتها السياسية الخاصة ذات الصلة؛
- 12 - **يدرك** أهمية دور المجتمع المدني، بما فيه المجتمع المدني الأهلي، والشباب، والمرأة، وبناء السلام، وعند الاقتضاء، القطاع الخاص، والأوساط الأكاديمية، ومراكز الفكر، ووسائل الإعلام، والقيادات الثقافية والتربوية والدينية، في جهود بناء السلام والحفاظ عليه، بما في ذلك عن طريق زيادة الوعي بالتداعيات الأمنية المتصلة بالمناخ وكيفية التصدي لها على نحو أكثر فعالية؛
- 13 - **يطلب** إلى البعثات السياسية الخاصة وعمليات حفظ السلام وأفرقة الأمم المتحدة القطرية ذات الصلة أن تولي الاهتمام إلى الآثار البيئية للعمليات التي تضطلع بها لإدارة البعثات وأن تديرها، في هذا السياق، على النحو السليم ووفق قواعد الأمم المتحدة وأنظمتها المعمول بها، مع مراعاة أهداف خطة عمل الأمانة العامة للأمم المتحدة المتعلقة بالمناخ التي وضعها الأمين العام؛
- 14 - **يسلم** بضرورة التصدي للتحديات المرتبطة بتوفير معلومات وتوصيات محدّدة بشأن المخاطر الأمنية الناجمة عن تغير المناخ التي تواجهها البلدان والمناطق المدرجة في جدول أعمال المجلس، بغية الاسترشاد بها فيما يتخذه المجلس من قرارات والاستفادة منها في تعزيز تلك القرارات، ولذلك **يرحب** باجتماع فريق الخبراء غير الرسمي المعني بالمناخ والأمن التابع لأعضاء مجلس الأمن من أجل تيسير وضع نهج أكثر انتظاماً وشمولاً إزاء المناخ والسلام والأمن في إطار عمل مجلس الأمن؛
- 15 - **يشجع** الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والأمم المتحدة، بما في ذلك بعثاتها الميدانية، على أن تأخذ في الاعتبار، عند الاقتضاء، التداعيات الأمنية الناجمة عن الآثار الضارة لتغير المناخ فيما تقوم به من أنشطة وبرامج واستراتيجيات في البلدان المتضررة، بما في ذلك عن طريق وضع استراتيجيات شاملة لإدارة المخاطر تتناول هذه العوامل؛

16 - **يشجع أيضاً** لجنة بناء السلام على أن تنظر، خلال مناقشاتها الخاصة ببلدان بعينها ومناقشاتها للمسائل الإقليمية والمواضيعية، في تداعيات الآثار الضارة لتغير المناخ على بناء السلام والحفاظ عليه وأن توجه الانتباه إليها حسب الاقتضاء، وأن تعطي الأولوية للنظر في المسائل المتعلقة ببناء القدرات والقابلية للصمود على الصعيد الوطني لمواجهة آثار تغير المناخ والتصدي لمسائل الحفاظ على السلام، وأن تعقد الاجتماعات على نطاق منظومة الأمم المتحدة وخارجها لتسهيل وضع استجابة متسقة وشاملة تغطي مختلف الركائز، وأن تتعاون مع المجتمعات المحلية وجهات المجتمع المدني، ولا سيما النساء والشباب، في جهودها الرامية إلى التصدي لتغير المناخ وتحقيق التنمية المستدامة وبناء السلام والحفاظ عليه؛

17 - **يقرر** أن يبقى المسألة قيد نظره الفعلي.